التعويذ في اللغة : مصدر عوذ من عاذ يعوذ عوذا : بمعنى التجأ. قال الليث يقال : فلان عوذ لك : أي ملجأ . ويقال : عذت بفلان : استعذت به : أي لجأت إليه . وهو عياذي : أي ملجئي . والعوذة : ما يعاذ به من الشيء، والعوذة والتعويذة والمعاذة كله بمعنى : الرقية التي يرقى بها الإنسان من فزع أو جنون . والجمع : عود وتعاويذ، الألفاظ ذات الصلة : الرقية في اللغة : من رقاه يرقيه رقية بمعنى : العوذة والتعويذ . قال ابن الأثير : الرقية : العودة التي يرقى بها صاحب الآفة، ومنه قوله تعالى : وقيل : مَنْ راق) أي من يرقيه ؟ تنبيها على أنه لا راقي يرقيه، وعرفها بعض الفقهاء : بأنها ما يرقى به من فكل رقية تعويذ ولا عكس . التميمة في اللغة : خيط أو خرزات كان العرب يعلقونها على أولادهم، يمنعون بها العين في زعمهم، قال الخليل بن أحمد التميمة قلادة فيها عود . ومعناها عند أهل العلم : ما علق في الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها . وفي الحديث : من تعلق تميمة فلا أتم الله له أي : فلا أتم الله صحته وعافيته . وهي عند الفقهاء : العوذة التي تعلق على المريض والصبيان، فالتميمة عند الفقهاء أيضا : نوع من التعويذ. والفرق بينها وبين الرقية : أن الأولى هي تعويذ يعلق على المريض ونحوه، وفي الحديث من علق ودعة فلا وَدَع الله له أي فلا بارك الله ما هو فيه من العافية . وإنما نهي عنها لأنهم كانوا يعلقونها مخافة العين . ويقال فيها أيضا : التولة كعنبة . «قالوا : يا أبا عبد الرحمن، فما التولة ؟ قال : شيء يصنعه النساء يتحببن به إلى أزواجهن . التفل : النفخ معه ريق . والنفث : نفخ ليس معه ريق . ثم نشره بقل أعوذ برب الناس أي رقاه. والتنشير : الرقية أو كتابة النشرة. ثم يمسح به المريض أو يسقيه . ويقال : أرتمه : إذا شد في أصبعه الرتيمة . وقيل : هي خيط كان يربط في العنق أو في اليد في الجاهلية لدفع المضرة عن أنفسهم على زعمهم . يختلف حكم التعاويذ باختلاف ما تتخذ منه التعاويذ. وتنقسم إلى ثلاثة أقسام : فذهب جمهور الفقهاء إلى : أنه يجب اجتنابه بلا خلاف. لما صح عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه : أنه دخل على امرأته، وفي عنقها شيء تتعوذ به، ثم قال : لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا . ثم قال : سمعت رسول الله يقول : إن الرقى والتمائم والتولة شرك، قالوا : يا أبا عبد الرحمن هذه الرقى والتمائم قد عرفناها، فيتعين حمل الوعيد على ما كانوا يفعلونه من تعليق خرزة يسمونها تميمة أو نحوها، أو على ما إذا كانت بغير لسان العرب ولا يدرى ماهي ، وقال في الشرح الصغير : لا يرقى بالأسماء التي لم يعرف معناها، قال مالك : ما يدريك لعلها كفر؟ . قال النووي : وقد أجمعوا على جوازه، واستدلوا بما روته عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان ينفث في الرقية . ولفظه : كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات، وأيضا بما روي عن محمد بن حاطب رضي الله عنه ،أن يده احترقت، فأتت به أمه النبي ﷺ فجعل ينفث عليها

Summarized by © lakhasly.com